

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

العترة : هم العشيرة .

قوله والعترة : هم العشيرة .

هذا المذهب قدمه في الرعايتين و الحاوي الصغير و الفروع و الفائق وغيرهم وصحه الناظم وقاله القاضي وغيره .

قال المصنف في الناظم وقاله القاضي وغيره .

قال المصنف في الكافي والشارح العترة العشيرة الأدنون في عرف الناس وولده الذكور والإناث وإن سفلوا وصحاه .

قال في الوجيز : العترة تختص العشيرة والولد .

وقيل : العترة الذرية وقدمه في النظم واختاره المجد .

وقيل : هي العشيرة الأدنون .

وقيل : ولده وقيل : ولده وولد ولده .

وقيل : ذوو قرابته اختاره ابن أبي موسى .

قال في الهداية : إذا أوصى لعترة فقد توقف الإمام أحمد C .

فيحتمل : أن يدخل في ذلك عشيرته وأولاده .

ويحتمل : أن يختص من كان من ولده .

فائدة : العشيرة هي القبيلة قاله الجوهري .

وقال القاضي عياض : هي أهله الأدنون وهم بنو أبيه